

حكم مرور المرأة أمام المصلي؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل فاذا كانت اذا كانت سترة المأموم من سترة الامام. فمرت المرأة فهل تقطع الصلاة في هذه الحالة لا المرور في المسجد

الحرام لا يقطع الصلاة لا من الرجال ولا من النساء للضرورة - [00:00:00](#)

لان هذا ضرورة لازدحام وحاجة الناس الى المرور والدين يسر والله الحمد فالمسجد الحرام يستثنى من تحريم المرور بين يدي

المصلي. نعم - [00:00:21](#)